رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]063 -2203[إذا أردت تحويل مبلغا من بنك إلى بنك أخذوا مني بعض الدولارات، فما الحكم؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هذه امرأة من المغرب تقول اذا اردت تحويل مبلغ من بنك الى بنك فانهم يأخذون مني بعض الدولارات فما حكم اعطائهم هذه المبالغ عند التحويل - 00:00:00

تحويل ولا صرف؟ مجرد التحويل يجوز اخذ الاجرة عليه. اما ان كان صرف تعطيهم نقود هنا ويعطونك صرفها في بلد اخر فهذا لا يجوز لان المتصارفين لا بد ان في المجلس. ما ان كان له تحويل فقط - 00:00:21

ياخذون منك النقود ويحولونها بنفسها ويقبضها منت ارسلتها اليه هناك لا بأس بذلك ويجوز انهم ياخذون اجرة على عملهم نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله - 00:00:41

فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للامام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:01:07